وقد شملت الآية نفرا من المنافقين كانوا حلت بهم خصومات فأبوا حكم النبي صلى ا عليه وسلم قبل أن يحكم عليهم أو بعدما حكم عليهم فلم يرضهم حكمه فروى المفسرون أن بشرا أحد الأوس أو الخزرج تخاصم إلى النبي صلى ا عليه وسلم مع يهودي فلما حكم النبي لليهودي لم يرض بشر بحكمه ودعاه إلى الحكم عند كعب بن الأشرف إليهودي فأبى إليهودي وتساوقا إلى عمر بن الخطاب فقصا عليه القضية فلما علم عمر أن بشرا لم يرض بحكم النبي قال لهما : مكانكما حتى آتيكما . ودخل بيته فأخرج سيفه وضرب بشرا بالسيف فقتله . فروي أن النبي صلى ا عليه وسلم لقب عمر يومئذ الفاروق لأنه فرق بين الحق والباطل أي فرق بينهما بالمشاهدة . وقيل إن أحد المنافقين اسمه المغيرة بن وائل من الأوس من بني أمية بن زيد الأوسي تخاصم مع علي بن أبي طالب في أرض اقتسماها ثم كره أمية القسم الذي أخذه فرام نقض القسمة وأبى علي نقضها ودعاه إلى الحكومة لدى النبي صلى ا عليه وسلم . فقال المغيرة : أما محمد فلست آتيه لأنه يبغضني وأنا أخاف أن يحيف علي فنزلت هذه الآية . وتقدم ذلك عند قوله تعالى (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك) الآية في سورة النساء .

ومن سماجة الأخبار ما نقله الطبرسي الشيعي في تفسيره المسمى " مجمع البيان " عن البلخي ! ! أنه كانت بين علي وعثمان منازعة في أرض اشتراها من علي فخرجت فيها أحجار وأراد ردها بالعيب فلم يأخذها فقال : بيني وبينك رسول ا . فقال له الحكم بن أبي العاص إن حاكمته إلى ابن عمه يحكم له فلا تحاكمه إليه فنزلت الآيات . وهذا لم يروه أحد من ثقات المفسرين ولا أشك في أنه مما اعتيد إلصاقه ببني أمية من تلقاء المشوهين لدولتهم تطلعا للفتنة والحكم بن أبي العاص أسلم يوم الفتح وسكن المدينة وهل يظن به أن يقول مثل هذه المقالة بين مسلمين .

عليه ا صلى ا رسول إلى دعوا أنهم مع كليهما ورسوله ا إلى الدعاء جعل وإنما A E وسلم لأن حكم الرسول حكم ا لأنه لا يحكم إلا عن وحي . ولهذا الاعتبار أفرد الضمير في قوله (ليحكم) العائد إلى أقرب مذكور ولم يقل : ليحكما .

وقوله (وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه) أي إلى رسول ا صلى ا عليه وسلم .

ومعنى (وإن يكن لهم الحق) أنه يكون في ظن صاحب الحق ويقينه أنه على الحق . ومفهومه أن من لم يكن له الحق منهم وهو العالم بأنه مبطل لا يأتي إذا دعي إلى الرسول عليه الصلاة فعلم منه أن الفريق المعرضين هم المبطلون . وكذلك شأن كل من هو على الحق أنه لا يأبى من

القضاء العادل وشأن المبطل أن يأبى العدل لأن العدل لا يلائم حبه الاعتداء على حقوق الناس فسبب إعراض المعرضين علمهم بأن في جانبهم الباطل وهم قد تحققوا أن الرسول لا يحكم إلا بصراح الحق .

وهذا وجه موقع جملة (أفي قلوبهم مرض) إلى آخرها .

ووقع حرف (إذا) المفاجأة في جواب (إذا) الشرطية لإفادة مبادرتهم بالإعراض دون تريث لأنهم قد أيقنوا من قبل بعدالة الرسول وأيقنوا بأن الباطل في جانبهم فلم يترددوا في الإعراض .

والإذعان : الانقياد والطاعة .

ولما كان هذا شأنا عجيبا استؤنف عقبه بالجملة ذات الاستفهامات المستعملة في التنبيه على أخلاقهم ولفت الأذهان إلى ما انطووا عليه والداعي إلى ذلك أنها أحوال خفية لأنهم كانوا يظهرون خلافها .

وأتبع بعض الاستفهامات بعضا بحرف (أم) المنقطعة التي هي هنا للإضراب الانتقالي كشأنها إذا عطفت الجمل الاستفهامية فإنها إذا عطفت الجمل لم تكن لطلب التعيين كما هي في عطف المفردات لأن المتعاطفات بها حينئذ ليست مما يطلب تعيين بعضه دون بعض وأما معنى الاستفهام فملازم لها لأنه يقدر بعد (أم) .

والانتقال هنا تدرج في عد أخلاقهم . فالمعنى انه سأل سائل عن اتصافهم بخلق من هذه المذكورات علم المسؤول أنهم متصفون به فكان الاستفهام المكرر ثلاث مرات مستعملا في التنبيه مجازا مرسلا ومنه قوله تعالى (ألهم أرجل يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها أم لهم أعين يبصرون بها أم لهم أذان يسمعون بها) في سورة الأعراف .

والقلوب : العقول . والمرض مستعار للفساد أو للكفر قال تعالى (في قلوبهم مرض فزادهم ا مرضا) أو للنفاق